

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٨**

**بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٧**

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم القطعة رقم (٣) بمساحة ٥٧,٥٩ فدان

بالامتداد الشرقي لمنطقة المستثمرين الشماليين بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة للسادة شركة الزهراء للتعمير والاستثمار العقاري والسياحي

لإقامة مشروع عمراني متكامل

ال الصادر لها القرار الوزاري رقم (٣٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٣ بين الهيئة وشركة الزهراء  
للتعمير والاستثمار العقاري والسياحي :

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢ بتحيط وتقسيم قطعة الأرض

رقم (٣) المخصصة لشركة الزهراء للتعمير والاستثمار العقاري والسياحي لإقامة مشروع سكني

بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشماليين بمساحة ٥٧,٥٩ فدان بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٠ باعتماد توصية اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بمنع شركة الزهراء للتعهير والاستثمار العقاري والسياحي المخصص لها قطعة الأرض رقم (٣) بالامتداد الشرقي للمستثمرين بمساحة ٦٥٧ فدان مهلة شهر لتقديم برنامج زمني مكثف لإثبات الجدية خلال ستة شهور ، على أن يعتمد البرنامج الزمني من جهاز المدينة بالتنسيق مع الشئون الفنية وفي حالة الالتزام تستكمل إلى ستة شهور لاستكمال تنفيذ المشروع ويعاد العرض :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ بالموافقة على منح الشركة مهلة ستة شهور للانتهاء من تنفيذ المشروع وعلى جهاز المدينة إعادة عرض الموقف كاملاً فور انتهاء المهلة :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٦٢١٦) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٤ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة بشأن مشروع الشركة سالف الذكر ومفاده «أن اللوحة المعدلة المقدمة من الشركة بخطابها الوارد إلينا برقم (١٢٠٨٧) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠ والتي لم يتم اعتمادها حتى تاريخه بسبب الموقف العقاري للمشروع لم تتضمن وجود نادٍ وإنما اقتصرت على وجود نشاط خدمات ترفيهية إلا أن الشركة لازالت عليها مستحقات مالية» ، والمنتهى بطلب التنسيق مع الشركة بشأن تعاقدها مع عملائها وبالتنسيق مع الإدارة العامة للشئون القانونية وقطاع الشئون العقارية والتجارية فيما يخص مهلة المشروع وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة :

وعلى ما يفيد سداد قيمة المصروفات الإدارية بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٥ :  
وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٢٦١١) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦ والموضح به موقف كامل لقطعة الأرض عاليه مبيناً به أنه بالمعاينة على الطبيعة تبين أن الشركة قامت بالتنفيذ على الطبيعة لعدد (١٢١) فيلا طبقاً للمخطط الجارى تعديله وليس لعدد (١٢٠) فيلا للمخطط العام المعتمد :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١١٧٥٧) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ لاتخاذ اللازم مع الشركة فى ضوء «قرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣» بشأن قيام بعض شركات الاستثمار العقاري بتنفيذ المنشآت سواء السكنية أو الخدمية بالمخالفة للمخططات المعتمدة :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٩ بتحديد سعر المتر المربع وذلك تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ بشأن اعتماد القرارات الوزارية المعدهلة وفقاً للشروط والضوابط الواردة بالقرار :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٣٩٤١) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢ ومفاده أن الشركة قامت بسداد قيمة المصاريـف الإدارية الـلازمـة لـتعديل مـسـطـح ٢٢٨٩١١، ١١ بالمخالفة وذلك طبقاً لـقرار مجلس إدارة الهيئة بـجـلـسـتـهـ رقمـ (٧٥)ـ بـتـارـيـخـ ٢٠١٤/٦/٣ـ :  
وعلى خطاب شركة (IGI) رقم (٤٢٨٢٤) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠ـ بشأن تفعيل محضر الاتفاق المبرم مع الهيئة بتاريخ ٢٠١٦/١/١٤ـ بخصوص مشروعـاتـ شـرـكـةـ آـىـ جـىـ آـىـ العـقـارـيـةـ  
والـشـرـكـاتـ التـابـعـةـ لـهـاـ وـمـنـهـاـ مـشـرـوـعـ جـارـدـيـنـياـ سـبـرـنجـزـ بـمـدـيـنـةـ القـاهـرـةـ الجـديـدـةـ وـالـمـوـضـعـ بـهـ :  
اعتماد المخطط العام المعدل للمشروع والمقدم إلى الهيئة .

منع المشروع عاماً لاستكمال كافة عناصره طبقاً لـقراريـ مجلس إدارةـ الهيئةـ رقمـ (٨٧، ٨٨)ـ .

استصدار مخالصـةـ نـهـائـيةـ مـعـتـمـدـةـ منـ جـهـازـ المـدـيـنـةـ بـعـدـ قـامـ سـدـادـ الشـرـكـةـ لـكـامـلـ  
أقسـاطـ الـأـرـضـ وـبـرـاءـةـ ذـمـةـ الشـرـكـةـ مـنـ كـافـةـ الـمـبـالـغـ الـمـسـتـحـقـةـ الـخـاصـةـ بـشـمـنـ الـأـرـضـ مـعـ التـنـازـلـ  
عنـ الدـعـاوـىـ (إـنـ وـجـدـتـ)ـ :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٦٠٢٩) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٨ للشركة  
بالموافقة من الناحية الفنية على تعديل عدد الفيلات بالـمـخـطـطـ الـمـعـتـمـدـ منـ (١٢٠)ـ فـيـلاـ  
إـلـىـ (١٢١)ـ فـيـلاـ مـعـ الـمـعـاـفـظـةـ عـلـىـ نـسـبـةـ الـإـسـكـانـ بـالـمـشـرـوـعـ (٤٤، ٤٧٪)ـ :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٦٢٠.٥) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٩ـ  
بشـانـ الـمـوـقـفـ الـمـالـىـ وـالـعـقـارـىـ وـالـتـنـفـيـذـىـ لـلـشـرـكـةـ :

وعلى كتاب السادة شركة الزهراء للـتـعـمـيرـ وـالـاسـتـشـمـارـ الـعـقـارـىـ وـالـسـيـاحـىـ رقمـ (٤١١٤٧١)  
بتـارـيـخـ ٢٠١٧/٨/٦ـ مـوـضـحـاـ بـهـ التـعـدـيـلاتـ وـهـىـ عـبـارـةـ عـنـ إـضـافـةـ عـدـدـ (٣)ـ فـيـلاـ بـخـلـافـ الـفـيـلاـ  
المـشـارـ إـلـيـهاـ بـخـطـابـ جـهـازـ المـدـيـنـةـ لـيـصـبـعـ إـجمـالـىـ عـدـدـ الـفـيـلاـ بـالـمـخـطـطـ الـمـعـدـلـ (١٢٤)ـ فـيـلاـ  
بـدـلـاـ مـنـ (١٢١)ـ فـيـلاـ :

وعلى قيام الشركة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٨ـ بـتـسـلـيمـ عـدـدـ (٧)ـ نـسـخـ مـنـ لـوـحةـ الـمـخـطـطـ الـعـامـ  
الـمـعـدـلـ لـلـمـشـرـوـعـ :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٨٧٩٨) بتاريخ ٢٠/١٢/١٧ والمرفق به (٧) لوحات نهائية بعد الاعتماد والموضع به الموقف المالي والعقارات والتنفيذى للمشروع :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الزهراء للتعهير والاستثمار العقاري والسياحى لاعتماد تعديل التخطيط والتقييم للمخطط العام (إقامة مشروع عمرانى متكمال) بالقطعة رقم (٣) بمساحة ٥٩,٥٧ فدان بالامتداد الشرقي لمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة الصادر لها القرار الوزارى رقم (٣٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢ وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٤٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢١ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### **قرر:**

**مادّة ١ -** يعتمد تعديل تخطيط وتقييم المخطط العام لقطعة الأرض رقم (٣) بمساحة ٥٩,٥٧ فدان بالامتداد الشرقي لمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة للسادة شركة الزهراء للتعهير والاستثمار العقاري والسياحى (إقامة مشروع عمرانى متكمال) الصادر لها القرار الوزارى رقم (٣٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والتي تعتبر جميعها مكملة له .

**مادّة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادّة ٣ -** تلتزم الشركة بعدم تعارض التعديلات محل القرار مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين مالكى / قاطنى الوحدات فى المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ويشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) منه ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

الصادر باعتماد التخطيط والتقييم للمخطط العام المعدل

للستاد شركة الزهراء للتعمير والاستثمار العقاري والسياحي

(لإقامة مشروع عمرانى متكامل) للقطعة رقم (٣)

بالمتداد الشرقي لمنطقة المستثمرين الشمالية

بمدينة القاهرة الجديدة

والسابق صدور القرار الوزاري لها رقم (٣٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥٩,٥٧ فدان ،

أى ما يعادل ٢٤١٨٩٨,٥٨ م٢ .

**مكونات المشروع :**

١ - تبلغ المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٢٧,٧٦ فدان ، أى ما يعادل ٢٤,٥٧٣,١١ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات بالمشروع ٤,٧٦ فدان ، أى ما يعادل ٧,١٩٩٩٦,٢٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٧,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية بالمشروع ٦,٩٩ فدان ، أى ما يعادل ١٩,٣٦٠,٢٩ م٢ ، وتمثل نسبة (١٤,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية بالمشروع ٧,٥٢ فدان ، أى ما يعادل ٢٢,٥٩٥,٣١ م٢ ، وتمثل نسبة (٦,١٪) من مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بالمشروع ١٠,٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٢٣,٤٧٣,٤٤ م٢ ، وتمثل نسبة (١٨,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٢٧,٧٦ فدان ، أي ما يعادل ١١٦٥٧٣,٢٤ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### جدول بيانات نماذج الإسكان :

| إجمالي<br>الوحدات<br>بالنموذج | عدد<br>الوحدات<br>بالنموذج | مساحة المباني<br>بالدور الأرضي<br>لكل النماذج | الشكل | مسطح المباني<br>بالدور الأرضي<br>F. P | النموذج  |
|-------------------------------|----------------------------|---|-------|---------------------------------------|----------|
| ٣٤                            | ١                          | ٩٦٩.  | ٣٤    | ٢٨٥                                   | فيلا (أ) |
| ٤٥                            | ١                          | ١٥٥٢٥   | ٤٥    | ٣٤٥                                   | فيلا (ب) |
| ٤٥                            | ١                          | ١٦٤٢٥   | ٤٥    | ٣٦٥                                   | فيلا (ج) |
| ١٢٤                           |                            |   | ٤١٦٤. |                                       | الإجمالي |


## الاشتراطات العامة

- ١ - أقصى ارتفاع للمبانى السكنية فيلات (دور أرضى + دور أول) .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف السطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى .
- ٥ - تتولى شركة الزهراء للتعمير والاستثمار العقاري والسياحى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتليليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمنباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة / ٥٠ م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات والكود المصرى وبواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ١٤ - الالتزام باشتراطات الجهات المعنية للأنشطة الخدمية .

( طرف أول )

حسام مجدى أبو السعود ( إمضاء )



الكتاب المقدس

卷之三

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

... 1.28 4.38 3.23 3.68

• 196 • 2000-2001 學年

大綱　　小綱　　大綱　　小綱

گلستان

